

تاج العروس من جواهر القاموس

أَي سِير خَمْسُ بِهَا شَدِيدٌ . وَسَيَرُ جُلَاذِيٌّ وَخِمْسُ جُلَاذِيٌّ : شَدِيدٌ .
الْجُلَاذِيٌّ : الرَّهْبَانُ هَكَذَا فِي النَّسْخِ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي دَوَاوِينِ اللَّغَةِ وَلَعَلَّه
أَخَذَهُ مِنْ بَيْتِ ابْنِ مُقْبِلٍ الْآتِي ذِكْرُهُ وَالْأَوْلَى أَنْ يَكُونَ : الْجُلَاذِيُّ الرَّاهِبُ
لِكَوْنِهِ مَفْرُودًا كَالْجَلَاذِيِّ بِالضَّمِّ فِي الْكُلِّ مَجَّازٌ فِي الصَّانِعِ وَالْخَادِمِ وَالرَّاهِبِ
لِغَلْظِهِمْ تَشْبِيهًا لَهُمْ بِالْحَجَرِ أَوْ الْأَرْضِ الْغَلِيظَةِ وَجَمَعَهُ الْجَلَاذِيُّ بِالْفَتْحِ
وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

صَوْتُ النَّوَاقِيسِ فِيهِ مَا يُفَرِّطُهُ ... أَي دَرِي الْجَلَاذِيِّ جَوْنٌ مَا
يُغَمَّسُ بِيْنَا أَرَادَ بِهِمُ الصُّنَّاعَ أَوْ خَدَمَ الْبَيْعَةِ وَفَسَّرَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ : هِيَ
جَمْعُ جُلَاذِيَّةٍ وَهِيَ النَّقَافَةُ الصُّلْبِيَّةُ . وَالْجُلَاذِيُّ بِالضَّمِّ وَمِنْهُمْ مَنْ ضَبَطَهُ
بِالْفَتْحِ وَبَعْضُهُمْ كَكَتَفٍ وَنَقَلَ الْأَخِيرَ السِّيَوطِيُّ عَنْ ابْنِ سَيْدِهِ فِي كِتَابِ الْحَيَوَانَ
وَلَيْسَ بِتَصْحِيفِ الْخُلَادِ بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ كَمَا زَعَمَهُ بَعْضُ وَصَّوَّبَ جَمَاعَةٌ أَنَّهُ
بِالْوَجْهَيْنِ كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ تَبِعًا لِابْنِ سَيْدِهِ وَأَغْفَلَهُ الدِّمِيرِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُ قَالَ
شَيْخُنَا . قَلَّتْ : إِنْ كَانَ يُرِيدُ بِمَنْ تَبِعَهُ السِّيَوطِيُّ وَهُوَ الظَّاهِرُ فَلَأَمْرٌ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَإِنَّ
السِّيَوطِيَّ لَمْ يَغْفَلْ عَنْهُ بَلْ ذَكَرَهُ فِي دِيَوَانِ الْحَيَوَانَ فِي آخِرِ مَادَّةِ خُلْدٍ وَنَقَلَ الْكَلَامَ
وَالْاِخْتِلَافَ : الْفَأُورُ الْأَعْمَى مَنَاجِذٌ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ كَمَا قَالُوا خَلِيفَةٌ وَالْجَمْعُ
مَخَاضٌ كَذَا فِي الْمَحْكَمِ وَقَالَ فِي نَجْدٍ : وَالْمَنَاجِذُ : الْفَأُورُ الْعُمِّيُّ وَاحِدُهَا جُلَاذٌ كَمَا
أَنَّ الْمَخَاضَ مِنَ الْإِبِلِ إِنَّمَا وَاحِدُهَا خَلِيفَةٌ وَرُبَّ شَيْءٍ هَكَذَا قَالَ أَبُو الثَّنَاءِ مُحَمَّدٌ
: كَذَا قَالَ : الْفَأُورُ ثُمَّ قَالَ : الْعُمِّيُّ يَذْهَبُ بِالْفَأُورِ إِلَى الْجِنْسِ . وَالْإِجْلُوٌّ إِذْ
وَالْإِجْلِيَّوٌّ إِذْ وَالْإِخْرُوٌّ إِذْ : الْمَضَاءُ وَالسُّرْعَةُ فِي السِّيَرِ قَالَ سَيْبُوهُ
: لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مَزِيدًا . الْإِجْلُوٌّ إِذْ : ذَهَابُ الْمَطَرِ فِي التَّهْذِيبِ :
وَاجْرَهَدٌ فِي السِّيَرِ وَاجْلُوٌّ إِذَا أَسْرَعَ وَمِنْهُ : اجْلُوٌّ ذَهَابُ الْمَطَرِ إِذَا
ذَهَبَ وَقَالَ : وَقُرِئَتْ فِي كِتَابِ بُغْيَةِ الْأَمَلِ لِأَبِي جَعْفَرِ اللَّسْبَلِيِّ مَا نَصَّه :
" بِشَيْبَةِ الْحَمْدِ أَسْقَى الْبَلَدَ تَنَاوَقَدُ عَدِمْنَا الْحَيَا وَاجْلُوٌّ ذَهَابُ
الْمَطَرِ وَفِي الْمَحْكَمِ : وَاجْلُوٌّ ذَهَابُ اللَّيْلِ : ذَهَابُ قَالَ :
أَلَا حَيْذَا حَيْذَا حَيْذَا ... حَيْبُ تَحَمُّلَاتُ مِنْهُ الْأَذَى .
وَيَا حَيْذَا بَرْدُ أَنْبِيَاءِهِ ... إِذَا أَطْلَمَ اللَّيْلُ وَاجْلُوٌّ ذَهَابُ وَنَقَلَ
شَيْخُنَا عَنْ الْمُبَرِّدِ فِي الْكَامِلِ لِلْمُنْتَشِرِ بْنِ وَهْبِ الْبَاهِلِيِّ :

" لا تُذَكِّرُ البازِلُ الكَوِّمَاءُ ضَرُّوْهُ بِتَهَبِ الْمَشْرِفِيِّ إِذَا مَا أَجْلَوْ ذَ السَّفَرُ قَالَ : أَجْلَوْ ذَ : اَمْتَدَّ . قَالَ : وَأَنشَدَنِي الزُّيَادِيُّ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الحِجَازِ أَحْسَبُهُ ابْنَ أَبِي رَبِيعَةَ : .

" أَلَا حَبِيْ ذَا حَبِيْ ذَا حَبِيْ ذَا إِخ . ثم قال : ولم يَذْكُرِ المصنِّفُ في معاني الاجْلَوِّ اذِ الامتدادِ الذي ذكره المبيِّرُ ولا يَكاد يُؤْخَذُ من كلامه قلت : ربُّمَا يُؤْخَذُ الامتدادُ مِنَ الذَّهَابِ أَخْذًا بِالمَفْهُومِ من معنَى المضاءِ بِأَدْنَى عِنَايَةِ وَنَوَعِ تَأْمُلٍ كما لا يُخْفَى ثم رأيت في اللسان ما نصَّه : وفي حديث رَقِيْقَةَ : واجْلَوْ ذَ المَطَرُ أَي اَمْتَدَّ وَقَوْتُ تَأْخُرُهُ وانْقِطَاعِهِ .
ومما يستدرك عليه : الجُلُذِيُّ : الحِجَزِيُّ : صرَّحَ به ابنُ سيِّده وذكره الصاحبُ بن عبَّاد في كتاب الأَحْجَارِ . وإِنَّه لَيُجْلَذُ بِكُلِّ خَيْرٍ أَي يُطَنُّ به وقد مرَّ في الدال .

وَنَبِيْتُ مُجْلَوِّ ذِ إِذَا لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْهُ السِّنُّ لِقِصْرِهِ فَلَسَّتَهُ الْإِبِلُ .
ج ن ذ .

الجُنْدُوَّةُ : بالضَّمُّ : رَأْسُ الجَبَلِ المُشْرِفِ لُغَةً فِي الخُنْدُوَّةِ بالخاءِ هَكَذَا وَجَدَ فِي بَعْضِ نُسُخِ كِتَابِ سَيَبَوِيهِ .

ج ن ب ذ